

إيثار الإنصاف في آثار الخلاف

وروى عبادة السلماني قال ما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ على شيء كاجتماعهم على تحريم نكاح الأخت في عدة الأخت لعلي وابن مسعود وروى أن هذه الحادثة وقعت في زمن مروان فشاور الصحابة فاتفقوا على تحريمه (وروى عن عثمان أنه قال أحلتها آية وحرمتها آية) والتحريم أولى والآية المحللة أو ما ملكت أيمانكم والمحرمة وأن تجمعوا بين الإختين فإن قيل ظاهر الحديث متروك لأنه يجوز وطء أخت أم ولده وأما الإجماع فقد روى عن زيد الجواز ومع مخالفته لا إجماع